

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إذا قال : إن كلمتك فأنت طالق فتحقق ذلك أو زجرها فقال : تنحى أو أسكتي الخ .
قوله في تعلية بالكلام - إذا قال : إن كلمتك فأنت طالق فتحقق ذلك أو زجرها فقال :
تنحى أو أسكتي أو قال : إن قمت فأنت طالق : طلقت .
هذا المذهب ما لم ينو غيره جزم به في المحرر و الوجيز و الهداية و المذهب و المستوعب
و الخلاصة .
في النظم قدمه في الفروع و الرعايتين و الحاوي الصغير وصحه .
قوله ويحتمل أن لا يحنث بالكلام المتصل بيمينه لأن إيتانه به يدل على إرادته الكلام
المنفصل عنها .
قلت : وهذا هو الصواب .
ويأتي آخر الفصل إذا قال إن كلمتك فأنت طالق وأعاده